

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٧

بشأن الترخيص بفتح مركز إنسايت (Insight) للإرشاد الأسري

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٥ بشأن الحماية من العنف الأسري،
وعلى القرار رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٧ بشأن شروط وإجراءات الترخيص لمراكز الإرشاد
الأسري،
وبناءً على عرض الوكيل المساعد للرعاية والتأهيل الاجتماعي،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُرخص للأنسة سمية جميل حميدان بفتح مركز إنسايت (Insight) للإرشاد الأسري لمدة
سنتين تحت قيد رقم (٢/أر/٢٠١٧).

مادة (٢)

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة
الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر في: ١٢ رجب ١٤٣٨ هـ

الموافق: ٩ أبريل ٢٠١٧ م